

مادة ٢ - على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويحمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر بديوان الرئاسة في ٢٣ جمادى الثانية سنة ١٣٧٤ (١٦ فبراير سنة ١٩٥٥) .

نائب رئيس مجلس الوزراء      رئيس مجلس الوزراء  
(قائد جناح) جمال سالم      جمال عبد الناصر حسين بكباشى (أ.ح)

وزير الأوقاف      وزير العدل      وزير الصحة العمومية  
أحمد حسن الباقورى      أحمد حسنى      نور الدين طراف

وزير الزراعة      وزير الخارجية      وزير المواصلات  
عبد الرزاق صدقى      محمود فوزى      فتحى رضوان

وزير الشؤون البلدية والقروية

(قائد جناح) عبد اللطيف محمود البغدادى

وزير الإرشاد القومى ووزير الدولة لشئون السودان

صلاح الدين مصطفى سالم صاغ (أ.ح)

وزير الداخلية      وزير الأشغال العمومية  
زكريا محيى الدين بكباشى (أ.ح)      أحمد عبده الشرياص

وزير الشؤون الاجتماعية      وزير التربية والتعليم  
حسين الشافى بكباشى (أ.ح)      كمال الدين حسين صاغ (أ.ح)

وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشئون رئاسة الجمهورية ولشئون الإنتاج

حسن مرعى      (قائد جناح) حسن ابراهيم

وزير الحربية      وزير التموين  
عبد الحكيم عامر لواء (أ.ح)      جندى عبد الملك

وزير المالية والاقتصاد      وزير الدولة  
عبد النعم القيسونى      (قائم مقام) أنور اسادات

## قانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٥٥

بعدم صرف فروق مالية عن الملتحقين قبل ١٦ أكتوبر سنة ١٩٤٦ لموظفى ومستخدمى مجالس المديرىات الذين نقلوا الى الحكومة

باسم الامة

مجلس الوزراء

عد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛

وعلى القرار الصادر فى ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر فى ١٦ من أكتوبر سنة ١٩٤٦ ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ؛

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - مع عدم الإخلال بالأحكام الصادرة من محكمة القضاء الإدارى والأحكام والقرارات النهائية الصادرة من المحاكم الإدارية واللجان القضائية - لا تصرف أية فروق مالية نتيجة تطبيق القواعد المعمول بها فى شأن الموظفين والمستخدمين لموظفى ومستخدمى مجالس المديرىات الذين نقلوا الى الحكومة وسويت حالاتهم بمقتضى قرار مجلس الوزراء الصادر فى ١٦ أكتوبر سنة ١٩٤٦ ، وذلك عن المدة السابقة على تاريخ صدوره .